

أحكام العيدين

الدرس 6

أهداف الدرس

- 1- أن أتعرف أحكام صلاة العيدين.
- 2- أن أميز بين كيفية صلاة العيد وغيرها من الصلوات.
- 3- أن أتمثل القيم والأخلاق التي يجب أن يتصف بها المسلم في العيد.

نهيي

مما أكرم الله به الأمة الإسلامية عيد الفطر وعيد الأضحى، إظهاراً للفرحة والسرور؛ فقد أخرج أبو داود في سننه، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ» [سنن أبي داود كتاب الصلاة باب صلاة العيدين]. وقد سن فيهما النبي ﷺ صلاة خاصة، وآداباً عالية.

فما صفة صلاة العيد؟ وما هي الآداب التي ينبغي التحلي بها في ذلك اليوم؟

الآحاديث

— مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى [الموطأ رقم: 490].

— مَالِك، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: «أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يُؤْمَرُونَ بِالْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْغَدْوِ» قَالَ مَالِكٌ: «وَلَا أَرَى ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ فِي الْأَضْحَى». [الموطأ رقم: 495]

— مَالِك، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ بِـ ﴿ق وَالْفُرْقَانِ الْيُسُفَى﴾ [سورة ق الآية: 1] وَ﴿إِن تَقْرَبْتِ السَّاعَةَ وَانْشَأَ الْقَمَرُ﴾ [سورة القمر الآية: 1] [الموطأ رقم: 496].

— مَالِك، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: «شَهِدْتُ الْأَضْحَى وَالْفِطْرَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ» قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِكٌ: وَهُوَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا [الموطأ رقم: 497].

ترجمة الرواة

— **سعيد بن المسيب رضي الله عنه:** هو سعيد بن المسيب القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، من كبار التابعين، وأبوه وجدّه صحابيّان، وانتفقا على أن مراسلاته أصح المراسيل، وقال علي بن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علما منه، مات سنة 94 هـ وقيل 93 هـ وقد ناهز 80 عاما.

— **أبو واقد الليثي رضي الله عنه:** هو أبو واقد الليثي الحارث بن عوف صاحب النبي ﷺ سماه البخاري وغيره الحارث بن عوف. شهد بدرًا، وشهد الفتح، وسكن مكة، حدث عن: أبي بكر وعمر، وحدث عنه عطاء بن يسار، وسعيد بن المسيب وغيرهم.

قال يحيى بن بكير: توفي أبو واقد الليثي سنة ثمان وستين. وقال الواقدي: توفي سنة خمس وستين.

الفهم

الشرح:

حَلَّتِ الصَّلَاةُ : دخل وقت صلاة النافلة.

يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى: يذهب إلى مكان صلاة العيد.

استخلاص المضامين:

1- أبين حكم صلاة العيد ووقتها.

2- أحدد الآداب العامة للعيد.

3- أستخرج من الأحاديث كيفية صلاة العيد.

التحليل

أولاً: حكم صلاة العيد ووقتها ومكانها

1 - حكم صلاة العيد

صلاة العيد سنة مؤكدة في الفطر والأضحى، في حق من تجب عليه الجمعة، أما من لا تجب عليه، مثل المسافرين والصبي، فإنها تندب في حقه، ولا تسن صلاة عيد الأضحى للحجاج.

2 - وقت صلاة العيد

يبدأ وقت صلاة العيد بعد شروق الشمس بقدر نصف ساعة تقريباً، ويستمر إلى

وقت الظهر، وهو ما يشير إليه قول الإمام مالك رحمه الله: «مَضَتِ السُّنَّةُ الَّتِي لَا اخْتِلَافَ فِيهَا عِنْدَنَا، فِي وَقْتِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، أَنَّ الْإِمَامَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ، قَدَرًا مَا يَبْلُغُ مُصَلَّاهُ، وَقَدْ حَلَّتِ الصَّلَاةُ» [الموطأ رقم: 490]. ووجهه أن صلاة العيد نافلة فيجب أن يتخير لها جواز التنفل بعد طلوع الشمس، ويزاد على ذلك بقدر تمكن الوقت واجتماع الناس.

ولا تصلى نافلة لاقبلها ولا بعدها إذا أدت في المصلى، لما روى ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا» [صحيح البخاري].

ثانيا: المندوبات العامة للعيد

اشتملت أحاديث الدرس على مجموعة من المندوبات التي ينبغي للمسلم أن يفعلها إظهارا للفرحة والسرور، واتباعا لسنة النبي ﷺ، ومن ذلك:

1 - الغسل صبيحة العيد

من السنة أن يغتسل الإنسان قبل الذهاب إلى الصلاة وهو ما رواه مالك، عَنْ نَافِعٍ، «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمُصَلَّى».

ويستحب أن يكون غسله متصلا بغدوه إلى المصلى، فإن اغتسل للعيدين قبل الفجر فجائز؛ لقرب ذلك، ولأن الغسل لا تذهب آثاره قبل الغدو.

2 - التطيب والتزين

من مندوبات العيد التطيب والتزين بالثياب الجديدة وتحسين هيئته من قص شارب ونحوه؛ لأنه من كمال التطيب، وهذا في حق غير النساء، وأما النساء إذا خرجن وإن كن عجائز فلا يتطيبن ولا يتزينن؛ لقول رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ

اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ، وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ وَهُنَّ تَقِلَاتٌ» [أخرجه أبوداود] وتقلات جمع تقلة، وهي المرأة إذا تركت الطيب.

3 - الأكل قبل الخروج للصلاة

يستحب في عيد الفطر أكل شيء قبل الذهاب إلى الصلاة؛ لما روى البخاري، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرًا» [صحيح البخاري].

ويفهم من قول الإمام مالك: «وَلَا أَرَى ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ فِي الْأَضْحَى» أن الأفضل في عيد الأضحى تأخير الفطر إلى الرجوع من المصلى؛ ليكون أول طعامه من لحم أضحيتة قربة لله تعالى؛ لما روى الترمذي والحاكم، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ وَلَا يَطْعَمَ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يُصَلِّيَ» [سنن الترمذي].

4 - التكبير في الطريق وعند انتظار الإمام

يسن التكبير صبيحة يوم العيد في الطريق إلى المصلى، وعند انتظار الإمام، ويكون ذلك جهرا؛ لما روى الدارقطني في سننه عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا غَدَا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ يَجْهَرُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى ثُمَّ يُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْإِمَامَ» [أخرجه الدارقطني في كتاب العيدين]. ولفظ التكبير: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، الله أكبر، الله أكبر والله الحمد.

ثالثا: صفة صلاة العيدين

عند خروج الإمام يوم العيد يبدأ بالصلاة قبل الخطبة من غير نداء ولا إقامة، يكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات بتكبيرة الإحرام وست تكبيرات بتكبيرة القيام في

الركعة الثانية، وهو قول ابن عمر رضي الله عنهما: «شَهِدْتُ الْأَضْحَى وَالْفِطْرَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَكَبَّرَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ». ثم يقرأ الفاتحة وسورة جهرا.

فإذا فرغ الإمام من الصلاة استقبل الناس وخطب فيهم خطبتين مثل الجمعة، يفتتحها بالتكبير، ويعيده أثناء الخطبة أحيانا، يذكر الناس ويعظهم بما يراه صالحا لهم؛ لما أخرج الإمام مسلم في صحيحه عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ، فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ، وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَرَهُمْ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ، فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ» [صحيح مسلم].

التقويم

- 1 - أحدد وقت صلاة العيد.
- 2 - ما هي الآداب المطلوبة يوم العيد؟
- 3 - أبين كيف صلى النبي ﷺ العيد.

الاستثمار

مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا، يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْآخِرُ يَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَجَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ

انصَرَفَ فَخَطَبَ وَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْ أَهْلِ
الْعَالِيَةِ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ فَلْيَنْتَظِرْهَا، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذْنْتُ لَهُ»

[الموطأ رقم: 493].

- 1 - أعدد من النص ما يستحب وما يكره يوم العيد.
- 2 - ما الحكم في صلاة الجمعة إذا وافق يوم العيد يوم الجمعة؟

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

- 1 - أشرح: وجاه العدو - تجلت الشمس - آيتان من آيات الله.
- 2 - أستخرج من أحاديث الدرس المقبل كيفية صلاة الخوف.
- 3 - ما معنى الكسوف والخسوف.